

رد ماسبق الى بعض الأوهام انتم بنى هذا الرد من جهة ماسبق الأوهام الى ان مقتضى الجهد على ان ما هيست ليست شأ
شأنه اذا انشأ ما هو أشهر من ذلك فبقى بطريق الأولوية ظاهر الطردون لو ان هذا التاميم كوسبق الى الأوهام ان ما هيست ليست شأ
من جهة البرقيات باعنا لولا لما يرد ويصدق على من العلم ان ذلك وتكون البرقيات اسبق الى الأوهام العامة فتم من قولهم الخفات
الابرار وعدم قصرهم عن لفظ الماهية ولنظ الكلى ان لا يقتضى ان لا يفعل في أذهانهم ذوات ما هيست الوشياء ودوات الكليات بدون
ملاحظة منزهتها وترجم ان ما هيست الوشياء كالمزنيات كما لو قيل منه

الأوهام فالمدفوع حينئذ ذلك التوجه لاسبق لها وأوهام الناس
او نقول مراده انه لما اراد الشارح ان يقول ليس الحمد في العرف
عبارة عن المعنى المذكور نفى ذلك الفرد لان الأوهام العامة
لا يستعملها الا ما ذهب اليه فاقصر على فيه كناية به عن
نفى المعنى المذكور وعلى هذا يكون المراد من نفى ما سبق
تمهيد بيان المعنى العرفي او نقول المراد من الأوهام العامة
أوهام عامة أهل العرف وكانت المعاني الى أوهامهم ان الحمد
ذلك من غير ملاحظة انه معنى صرف أو لوى مخصوص بها كان
كشفاً ما هيست بما لقيت اس الهم ما نسب ان يدفع هذا الوهم
في تحقيق المعنى العرفي لا العرفي لان أهل اللغة من حيث هو
أهل اللغة لا يسبق الى أوهامهم ذلك فيكون المراد حينئذ دفع
ما سبق الى الأوهام العامة وانما جعل المعنى العرفي معنى
حقيقياً والمعنى اللغوي معنى مجازياً ولم يكتسب الأمر لانه اعتبر
الحامد الواقعة في معارف الناس على مذهب العرف والمصنف
من جهة ففسر كلامه على لسانه من أهل العرف أو لان
البيان لما كانت امامة أهل العرف وأشر الشارح أيضاً نفسه
من جهة كان الخطاب على اصطلاح أهل العرف فيقول المعنى
العرفي معنى حقيقياً لان اللفظ عند أهل العرف حقيقة في
معناه العرفي معنى حقيقياً لان اللفظ عند أهل العرف حقيقة
في معناه العرفي شأن التعليل بقوله لان الأوهام العامة
لا لا يوافق المثل ظاهراً لان ما يشتمل على لفظ الحمد ما يتفق
منه أكثر من الفرد المشار اليه فلا يتنفي تخصمه بالنفي
ويكفي ان يقال انه أشار الى ان مراد الشارح بنى هذا الرد
نفى ان الحمد عبارة عما يشتمل على لفظ الحمد مطلقاً الا انه عبر
عنه ببعض أفراد تصديراً وتمييزاً وبعض هذا الفرد من بينها

فانزع ما توجه الى دفع هذا الوهم كما ان اول
في بيان مفهومها العرفي لان الأوهام
العامة تنزهت الى ان اللفظ هو متصل
على لفظ الحمد او ما سبق منه او تزول بغير
ومعهم الى هذا في ملاحظة المعنى اللغوي
العرفي فلا حاجة لتخصيص النفي بالمعنى
العرفي

والمعنى كما كان المراد والذى
قصد الأداة من تفسيره ان اللفظ هو متصل
من أصل العرف كما ان اللفظ هو متصل
العرف فاعتبر المعنى العرفي هو حقيقياً
اخر اللفظ مناه العرف حقيقياً عند
أهل العرف كما ذكره

لان

لانه أشهر او يقال ان الأوهام العامة ليست تسبق الى
خصومية الحمد له ولا الى فرد آخر مما يشتمل على لفظ الحمد
تطلق بل الى مفهوم كى يوجد في تلك الأفراد كلها ومفهوم
ما يشتمل على لفظ مطلقاً ولما كان ذلك المفهوم الكلى مشتركاً في
صن ذلك الفرد المخصوص وهو قولك الحمد له نفى ذلك المفهوم
الكلى نفى ذلك الفرد بطريق الكناية كما يقال ليس في لاد
محتمر يرد ايه نفى حسن المواد مطلقاً او يقال ان مراد الشارح
ان الحمد ليس معناه عن قول القائل الحمد له او ما في حكمه
الا انه اقتصر عليه لان ادراج ما في حكمه الشيء في الشيء شائع
والشريف أظهر في ذلك التعليل اشارة الى اعتباره في العرف
وعلى هذا يظهر الانطباق بين التعليل والمثل هذا ولا يعد
ان يقال ان الأوهام العامة يمكن ان تسبق الى خصوص هذا
الفرد المحدثين المشهورين المذكورين فيما سبق ولذا انصت النفي به
واما تخصص كون المحمود عليه هو انه تعالى فاما لانه ما سبق
الى الأوهام العامة أيضاً أو لكثرة استعمال الحمد في صفة تعالى
فعل يشعر بتعميم المعنى بسبب كونه الخ لواء من الأشعار
الدلالة بحيث لو علم انظر علم الشعر به فلا تقدم فيه عدم العلم
بالشعر أو عدم ظهوره كما في فعل القلب لا يقال العلم بقل القلب
لو كان فاعنا يكون فعل آخر من الجاهل فيكون هو الشعر لا فعل
القلب لانا نقول بعد التسليم اشعار أحد الفعلين لا يقع اشعار
الأخر والمثل الآخر انما يعتبر قرينة لفعل القلب لا انه صد
استعمل وقوله بسبب الخ فيه فاشارة قولك في مهالبة الغرة
وتعلق تعظيمه في يشعر بتعميم هو في الواقع بسبب كونه متعباً
وليس المراد ان كونه كذلك يشعر به أيضاً أو كفي في الحمد كون
التعظيم للشعر به كذلك بحسب نفس الأمر المتبرهن مفهوم الحمد الأشعار

شأنه عزت عليه فيما سبق منه